

شرح النظم الصغير | المجلس 1 | د. عدنان بن زايد الفهيمي

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد احب ان
اقف هنا وقفه نعم ونحن نرجع الى استشراف هذا مرة - 00:00:00

فاقول يا اخوان نحمد الله عز وجل الذي هدانا الى مجالس الذكر والذي كان الى طلب العلم. نحمد الله عز وجل ان جعلنا في هذه
الساعة نأوي الى بيت من بيوت الله. ثم نحمد الله ثانية - 00:00:20

اننا نؤمن نطلب علم ونحفظ شيئاً من ديننا ونقف على مراد الله وعلى مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووالله لو لا ان هدانا الله
الى هذا ما كنا لننهضي - 00:00:40

ولولا ان صرف الله عنا الفتن والمشغلات والمهيات ما كان تيسراً لنا اجتماعاً ولا لقاء. فلتذكروا هذه النعمة واجعلوا الالسنة لاهجة بحمد
الله. وما يصيّبكم من نعمة في دينكم وطلبكم للعلم وحضوركم الى مجالس الخير - 00:00:56

فاعرفوا ان هذه النعمة حرم منها كثير واعلموا انكم في خير ورياض في خير ونعم من نعيم الدنيا والآخرة. والله كم يرجو هذه
المجالس من انسان؟ وكم شخص فهناك من حبسه المرض وهناك من حبسه نعم السعي وراء العيش ووراء امره - 00:01:16

ثم الله عز وجل يجعل لنا من الامان ويجعل لنا من الرزق ويجعل لنا من الهدایة ويجعل لنا من النعم التي لا تعد ولا الصلاة ويجعل هنا
من نعمة الاختصاص - 00:01:40

فيخصنا بحفظ الشريعة وبحفظ مراده وحفظ مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ووالله انه ليس لنا من فعلنا واننا عملنا على
التقسيم على شيء من على شيء عظيم من التنصير. ولو لا لطفه وعطافه ورحمته اختصار - 00:01:55

لكتنا منه مع الداخلين. او نغفل مع الغافلين. فاحمدو الله على ذلك واستذكروا هذا واستحضروه. يشق عن من جالس فيها مشقة وهذا
العلم فيه مشقة. لكن لابد له من الصبر. لابد له من المجاهدة. والله عز وجل لما خاطب نبيه صلى الله عليه - 00:02:15

وسلم ماذا قال؟ قال انا سئلقي عليك قولا ثقيلا. فاحتسبوا الاجر في مثل هذه المجالس اذا طالت او اذا كثرت المسائل او اذا شقت
احتسب فيها الاجر لا تدرى وكان يقول هذا احد مشايخنا. قال لا تدرى. لعلك تجلس في مسألة. وتجد من - 00:02:35

في ضبطها او سماعها او احرازها. ثم يقيمك الله بهذه المسألة مقاماً تنصر به الدين او تدعوه الى الله او تنقد به نعم تنقد به من كان
في ضلال. لا تفرطوا في مسائل العلم ولا - 00:02:55

على العلم شيئاً والله ان ثين درك لو وصلنا فيه الليل بالنهار ليس كثيراً في طلب العلم ولو اغتنبنا المسائل تلو المسائل والابواب تلو
الابواب ليس كثيراً على طلب العلم. وقد سبقنا اقوام لم يبذلوا من اوقاتهم بذلوا من ارواحهم - 00:03:14

وبذلوا من اموالهم وبذلوا من مهجمهم وتغربوا عن اهليهم واوطنهم وقادوا من ذلك ما قاسوا كل كله لاجل الله واصبر وهذا فضل الله
يؤتيه من يشاء و كانوا يذكرون عن ابي جعفر المنصور وهو خليفة سأله قالوا ماذا بقي لك من لذة الدنيا؟ فقال لاصحابه ما بقي لي
من لذة - 00:03:32

الدنيا يقول قد اصبت النساء والاموال والآباء ما بقي لي من لذتها الا ان اجلس على كرسي احدث فيه بحديث رسول الله فتخيلوا
يا اخوة قال ما بقي لي الا ان اجلس على كرسي. احدث فيه بحديث رسول الله. قالوا له قالوا فاصبحوا عليه من الغد. الوزراء
والحجاب - 00:04:00

واحضروا قرطباً لهم اقلاماً وقالوا يا خليفة يا ولی المؤمنين حدثنا. يحققون امنيتنا قال قال انكم لستم هم الذين اريد حدثوه انهم

الدنسة اقدامهم. الوصخة ثيابهم. نعم برد الافق حملة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. هؤلاء - 00:04:22
الذين يريدون ان يجلس ابو جعفر المنصور بين ظهرانيهم ويحدث بحديث رسول الله. لأنهم اهل الله ورسوله فسأل الله عز وجل ان يجعلنا واياكم من حس فان حزب الله هو المفلحون. فاحتسبوا الاجر واحتسبوا ما تبذلونه من وقت وما - 00:04:49
تبذلونه من جهد في وقت العلم ولا تستقلوا كثيرا في طلب العلم نعود الى ما ابتدأنا ماذا يتم واجب الابه زواج فاحرص على طيب اذا ما زال وفقه الله في مسألة اخرى نعم ما زال وفقه الله في مسألة اخرى من مسائل الواجب - 00:05:08
ولم ينتقل الى الحكم الثالث وهو ماذا؟ المحرم والمكره والمباه. فما زال يعقد في المسائل واجبة. في في الواجب والمسألة التي عقدها هنا في الواجب ماذا يسمى الاصوليون؟ ما لا يتم الواجب الابه او - 00:05:42
مقدمة الواجب او تسمى مقدمة الواجب. او تسمى بالواجب اللزومي او تسمى بالواجب اللزوم فان الطهارة اذا كانت لا تتم الا بجلب الماء فجعلنا جلب الماء واجبا وجوب جذب ما اصلة ام نزوم؟ لزوم. ليس حقيقة لم يرد به نص وانما لزم من كون الطهارة - 00:06:04
لا تتم الا الاتك. فتسمى مقدمة الواجب والواجب اللزومي وما لا يتم الواجب هناك ثم نقول بين ايدينا في هذه المسألة مسائل. اولها في صورة ما لا يتم الواجب الابه - 00:06:37
ما هي صورة ما لا يتم الواجب الابه؟ او ما هو حجه؟ ما حد ما لا يتم الواجب الابه؟ قال الامام الزركشي رحمه الله وحده ما لا يتم ايقاع الواجب الابه - 00:06:55
تأملوا قالوا ما لا يتم ايقاع الواجب الابه. وهذا القول يقال لان الواجب فيه رتبتان او فيه مرحلتان اما المرحلة الاولى فهي انتقاله من كونه غير واجب الى كونه ماذا؟ الى كونه واجب وهذه - 00:07:13
مرحلة تسمى ايجاب الواجب ايجابو وهذه المرحلة ما الذي يجعل غير الواجب ينتقل الى الواجب؟ قالوا وجود الاسباب والشروط وانتفاء الموانع وهذه المرحلة ليست القاعدة اين تقع قاعدة؟ تقع في المرحلة الثانية وهو انه قد ثبت وجوده وجوبه لكنه يحتاج الى شيء في ايقاعه - 00:07:33
اذا مقدمة الواجب في ايقاعه ام ايجابي؟ في ايقاعه بعد وجوده او بعد واضح يا اخوان؟ طيب هذه مسألة. واما المسألة الثانية نقول فاما امرا لا يتم الواجب الابه. وهو - 00:08:05
حضور المكلف فهو واجب باجماع اهل العلم اعيد اذا وجدنا امرا لا يتم الواجب الابه. وهو مقدور فهو ايش؟ فهو واجب باتفاق اهل العلم طيب ما معنى ذلك؟ وجدنا متظهرا لا يستطيع ان يتظاهر الا بجلب ماء من بئر - 00:08:36
وهو يقدر على الجلب فيكون حكم الجلب بماذا؟ واجب. وجدنا مصليا يريد ان يصلى. مع؟ ويحتاج الى ست العورة ولا يمكن ان يستر العورة الا بالشراء فيكون الشراء ايش؟ فيكون السؤال واحد. وجدنا مصليا يريد ان يستقبل القبلة - 00:09:08
لكنه لا يستطيع ان يستقبل الا بالسؤال فيكون ايش؟ فيكون المسافة واجب مقدمات واجب ممكنة فيتعين الوجوب اجماعا. يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال ما لا يتم الواجب الابه كقطع المسافة في الجمعة - 00:09:31
والحج ونحو ذلك فعل المكلف فعله باتفاق اهل العلم ثم نقول يا اخوة وهذا هذه القضايا التي تأتينا في الاصول وبعض التفاصيل فيها من المعاني ما تدل على ان الشريعة شاملة وصالحة لكل مكان وزمان. فالواجبات فيها ليست ثابتة - 00:09:53
وليس معينة بل فيها نعم بل فيها من السعة والمرونة ما يجعل المجتهد قادر على ايجاد ما لم يجب بمفهوم الكتاب والسنة ولهذا لا تتعطل الشريعة لو جاء المكلفوں الى المستفتی قالوا ما نستطيع نتظاهر الا بذلك. فيقول هو واجب وهذا - 00:10:21
ايجاجا ومراد الله ورسوله. قالوا ما نستطيع نستقبل القبلة الا بالله كذا. فيقول هو واجب وفتواه هيئة الله ورسوله فتنبهوا لهذا المعنى في قضايا الاصول انه يأتي من المرونة ومن السعة واعمال المقاصد في مقامات وليس في كل مقام في مقامات ما يجعل - 00:10:48
الشريعة صالحة لكل مكان وزمان وتجعل المفتى قادر على الفتوى في النوازل ومقدمة الواجب من هذا الجزء مسألة ثانية ومن

الفروع المخرجة على مقدمة الواجب عند اهل الاصول قالوا امساك جزء من الليل لمن اراد الصيام - 00:11:10
كيف؟ قالوا لا يتصور استيعاب النهار بالصيام الا بامساك جزء من ايش؟ من الليل فيكون وجوب صيام جزء من الليل واجبا فيكون صيام جزء من الليل واجبا. وهل هذا الوجوب يا اخوان وجوب اصلي - 00:11:42

ولا وجوب اللزوم. ومن امثالته عند اهل الاصول. قالوا وجوب غسل جزء من الرأس لماذا؟ لأن غسل الوجه استيعاب الوجه بالغسل واجب. ولا يتصور استيعابه الا بغسل جزء من الرأس فيكون وجوه واجبا على سبيل اللزوم او على سبيل مقدمة الواجب - 00:12:02

ومن امثالته عند اهل الاصول قالوا قطع المسافات للصلوات والحج فالمشي الى الجمعة والمشي الى الحج واجب. وهو واجب بطريق ماذا؟ بطريق المقدمة وهو ظاهر. ومن مسائل لهذه المقدمة قالوا ما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب - 00:12:31
وعرفنا ان محل القاعدة الثانية هو ماذا يا اخوان؟ الایجاب ولا الایقاع؟ الایجاب نقول ومحل القاعدة الثانية وهي ما لا يتم الوجوه الا به هو الایجاب فما لا يتم الایجاب الا به ليس من شأن المكلف. بل هو من سعة شأن الشارع فلا يتعلق به اجر - 00:12:59
وهذا تصورناه بناء على ان الواجب يمر بمرحلتين. مرحلة الایجاب ويعبر عنها بقاعدة ما لا يتم الوجوب الا الا بك. ومرتبة الایقاع ويعبر عنها بما لا يتم الواجب الا الا قليل - 00:13:29

ثم نقول فيما لا يتم الوجوب الا به. وما لا يتم الوجوب الا به في الشريعة هو ماذا؟ قال اهل الاصول هو الاسباب هو الشروط وانتفاء الموانع طيب ما فائدة هذا؟ فائدته اذا رأيت سببه او شرطا او مانعا في عبادة او معاملة فاعلم انه من جنس ما لا يتم - 00:13:50
الوجوب الا به ولا يكلف طيب من يضرب الامثلة في الاسباب؟ نصاب الزكاة سبب لوجوب الزكاة هل تكلف بتحصيل نصاب؟ لا دخول شهر رمضان سبب لوجوب الصيام هل تكلف بادخال شهر رمضان - 00:14:14

وقل مثل ذلك في مكان مجزي وفي الشروط ايش عندنا؟ مثلا عندنا من الشروط مثلا الاستطاعة في الحج. شرط وهو وما لا يتم الوجوب الا به فهل يكلف بان يجمع مالا للحج؟ قالوا لا يكلف فمتي ما جاءت الاستطاعة ذهب فافعل - 00:14:34
طيب ومن الشروط مثلا في العبادات او من الشروط ايضا عندنا مثلا مضي الحوض شرق لوجوب ايش؟ لوجوب الزكاة هل بمضي الحال فهو من جنسه ايش يا اخوان؟ ما لا يتم الوجوه الا من الموانع الدين الحيض النفاس. هل تكلف المرأة بنفي - 00:14:59
الحيض والنفاس عنها لا تكلف بنا في الحيض. لماذا؟ لانه من قاعدة ما لا يتم الوجوب الا به. ولهذا ما الذي من قول في هذا ان ما لا يتم الوجوب الا به من شأن الشارع. وما لا يتم الواجب الا به من شأن المكلف - 00:15:21

واضح يا اخوان؟ طيب يقول الامام القرافي رحمه الله من هو القرافي؟ شهاب الدين؟ نعم احمد بن ادريس انطراف الصنهاجي المتوفى سنة ست مئة واربع وثمانين احسنت. والامام القرافي صاحب كتاب له كتب مشهورة ودائعة ايش؟ اي نعم الذخيرة - 00:15:42

فروق والتنقیح تقيیح الفصول وشرح تقيیح الفصول وشرحه على المحصل ما اسمه؟ ونفائس ونفائس في شرح شرح والامام القرافي اقول لكم قولا احرصوا على تحريراتهم هو عالم بصیر محرر محقق في الاصول. ومن شأن متاخر الاصوليين اذا حرروا. ان ينقلوا قول القرافرة - 00:16:08

رحمه الله ان ينقلوا القول والقرار في قد تخرج على يد عالمين جليلين بصيرين بالاصول من هما تخرج عن العز بن عبد السلام وكان ينقل في الفروق عن العز نقا كثيرا. بل انه بن الفروق كما يقول البقرى الذي اختصر - 00:16:38
يقول بنا الخروق القراءة في بناءها على كتاب العز. قواعد الاحکام ومصالح الدين. فهو تخرج على يد عز ابن عبد السلام. وتخرج على يد ابنبني الحاجف ابي عقل فقد لقي ونقل عنه حتى انه في بعض النقول اي نعم. فاظن في آآ في الفروق. نعم. قال وفرق شيخنا - 00:17:00

ال حاجب بين كذا وكذا ثم قال كلمة معناها قال وابن الحاجب من اذكياء العالم. من اذكياء الدنيا اي نعم. فتخرج بهذه العالمين الجليلين ولهذا القراف له تحریم وتحقيق رحمه الله - 00:17:23

طيب قال القرافي رحمة الله اسباب الوجود الوجوب وشروطه وانتفاء موانعه فانها لا تجب اجمعاعا اذا فتح القول في هاتين القاعدتين. اقرأ رحمة الله. اما الحرام فهو ما عنده فيه. جسما ودون الجسم فعلا. طيب شرع الناظم بهذا - [00:17:40](#)

في الكلام على ماذا؟ على الحكم الثالث والحكم الرابع اي على المحرم وايضاً والمكروه. ثم نقول وتعرض وفقه الله من مسائل المحرم والمكروه الى اي مسألة الى مسألتك تعرف والتعرفي في اصول المسائل وهو الذي يليق بمثل هذه المنظومات والمتومن انه اذا اوتني واقتصر من مسائل فلا يمكن بحال ان تترك ماذا - [00:18:16](#)

التعريفات هو الاقصى ولهذا يا اخوان مما يقال في العلوم كلها في الاصول وغيرها ان عندنا مسائل اصول ومسائل زوائد وطالب العلم اذا ادرك ذلك عرف ما يصلح له في كل مرتبة من مراتب العلم. في علم ان المرتبة الاولى من تحصيل العلم يجب ان - [00:18:46](#) ان يقتضي فيها على ماذا؟ على المسائل الاصول التي هي من شأن تصور العلم ولهذا لا يصل طالب العلم ان يجاوز فنا وهو لا يعرف التعريف او الاقسام او الشروط او الاركان وما كان في العمل - [00:19:09](#)

ثم تأتي مرحلة وهي ما تسمى بمسائل الزوائد وهي تختلف من رتبة الى رتبة فتتجدد طالب العلم قد ينتهي من بفضل الله الى مرحلة العلم تجعله يبحث في دقيق الدقيق وتجعله ينظر في تقليد العبارة نظرا طويلا نعم وكله من باب التأمل ورياضة - [00:19:26](#) النفس على ان يتفهم مراد الله ومراد رسوله الى اعلى الى مقام. يا اخوان نحن في الاصول نتعامل مع نصوة في اعلى درجات الاعجاز الاغمار والاظهار الاظمار والاظهار والزيادة والنقص والاخراج والتركيب كل هذا مؤثر ومؤدي الى معنى ولو لم - [00:19:46](#) الله اكبر ولن نصل الى هذا الادراك الا برياضة الفهم على التدبر والتأمل ومن وفقه الله الى هذا الطريق اقولها واثق بالله عز وجل انه سيأتي يوم يقرأ كتاب الله ويقرأ سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:10](#)

فتقع في قلبه من المعاني الشيء الكثير وما لم يكن يدركه من قبل وعلى هذا تطبيقات كثيرة لكن لعله نحن في يعني مع مع ما نسير عليه باذن الله سنبه على هذا المعنى. ونؤكده عليه - [00:20:31](#)

طيب طيب اذا نبه على مسائلتين ما هما تعريف المحرم وتعريف المخلوق؟ طيب نقول وفي المحرم مسائل وفي المكروه مسائل فتعجلوا معنا يا اخوان حتى نختتم بباب الاحكام اما المحرم مسألته الاولى فهي تعريف. قالوا المحرم لغة الممنوع. ومنه قوله - [00:20:50](#)

عز وجل وحرمنا عليه المراضع من قبل اي معنا. ومنه قوله عز وجل ان الله حرمهما على على الكافرين اي منع ثم نقول معنى الملك موجود في المعنى الاصطلاحي ام ليس موجودا؟ موجود في المعنى الاصطلاحي وهو - [00:21:19](#)

اما المحرم اصطلاحه فيسعه الطرائق تسعه الطرائق الثلاث التي ذكرناها في ماذا؟ في الواجب سنتعجب في ذكرها ونجيل على الواجب فالطريقة الاولى هو ان نقول في المحرم ماذا؟ ما طلب الشارع تركه على - [00:21:39](#)

جاز واما الطريقة الثانية ان نقول في المحرم هو ما يثبت تاركه ويعاقب فاعل واما الطريقة الثالثة في تعريف المحرم فهو نقول ما ذم شرعا فاعله ولا نحتاج مطلقا - [00:21:59](#)

طيب طيب وشرحه نعم كما قيل في الواجب والمنطق واما المسألة الثانية من مسائل المحرم وهي نافعة اساليب التحرير. ما معنى اساليب التحرير؟ يعني تلك الاساليب التي اذا رأيناها في خطاب الكتاب والسنة عرفنا ان الحكم - [00:22:28](#)

ما الذي بين ايدينا وماذا؟ هو التحرير او المحرم ثم نقول واساليب التحرير ثلاث. اما الاسلوب الاول التصرير بلفظ المحرم وما اراده التصرير بلفظ المحرم وما اراده. ومن التصرير بلفظ المحرم امثلة - [00:22:55](#)

حرمت عليكم الميتة والدم حرمت عليكم امهاتكم واحل الله البيع وحرم الربا وهو كثير في الكتاب والسنة ثم نقول ومن التصرير بالمحرم قالوا نفي الحق اذا رأيت في خطاب الكتاب والسنة نفي الحلم فاعلم انه صريح في التحرير - [00:23:24](#)

ومن امثالته لا يحل لكم ان ترثوا النساء كره اي نعم ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئاً نعم بارك الله فيك لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب نفس منه وهو كثير في الكتاب والسنة - [00:23:47](#)

ثم نقول والاسلوب الثاني ماذا قلنا في الواجب؟ الصيغة اسلوب الصيغة طيب طيب ما هو اسلوب الصيغة؟ ان يكون هناك صيغة

نهي مطلقة صيغتنا هي مطلقة. وصيغة النهي ما هي؟ بارك الله فيكم. لا تفعلوا. فنقول هذا المشهور عند الاصول - 00:24:05
لكن هناك صيغ للنهي اخرى فنقول ومن صيغ النهي صيغة لا تفعل وهي كثيرة في الكتاب والسنة. ها الامثلة؟ لا تقربوا الربا لا تقتلوا النفس التي حرم الله لا تأكلوا مال اليتيم - 00:24:34

في الكتاب والسنة قالوا ومن صيغ النهي قالوا الامر بالامر نعم قالوا اه صيغة الامر التي تطلب الترک ها مثل ایش؟ بارك الله فيك اجتنب دعوا بروا. اعید صيغة الامر التي - 00:24:54

العب فھي امر في اللھظ نھي في ایش؟ في المعنى. قال الاصوليون والمعنى مقدم فتصنف على انھا من صيغ الله. مع ان لفظھا لفظ ایش؟ افظھا في الظهور من يأتي بامثلة؟ اجتنبوا كثيرا من الظن. ذروا ما بقى من الربا. احسنت. اجتنبوا السبعة - 00:25:25
موبقة وهو ایش يا شيخ؟ بارك الله فيكم احسنتم. قيدوا هذی الامثلة يا اخوان طیب ثم نقول الاسلوب الثالث من اسالیب التحریم الاسلوب اللزومي او طریق اللزوم وهو طریق عقله كما اسلفنا - 00:25:52

دلالة اللزوم بارك الله فيك. طیب ثم نقول ومن طرائق اللزوم للدلالة على التحریم قالوا ترتیب عقوبتي على الفعل في الدنيا. معنى ذلك اذا رأیت ترتیب عقوبة على فعل في الدنيا فاعلم ان هذا - 00:26:15

ليش؟ محروم ومن امثالته نعم ترتیب العقوبة على الزنا الزانیة والزانی فاجدوه السارق والسارقة فاقطعوا ایدیکم لهما جزاء بما کسبا. اه الذين يرمون المھصنات فاجدوهم ثمانین ثمانین جدا. قوله صلی الله علیه وسلم من بدل دینه فاقتله كل - 00:26:35

هذا تحریم وان لم يكن عندنا لفظ تحریم لكنه يدل بطريق ایش؟ النسخ ومن طرق اللزوم في التحریم قالوا وترتیب العقوبة على الفعل في الآخرة فإذا رأیت ذلك فاعلم ان الحكم ایش؟ التحریم. مثلا بارك الله فجزاؤه جهنم خالدا فيها. اه ويل - 00:26:55
المطففين ما اسفل الكعبین من الازار في ایش؟ ففي النار. من ظلم قید شبر لقي الله وهو عليه نعم. ظلم قید اذا طوقة الله سبع اراضین يوم يوم القيمة معی وهناك يرحمك الله. وهناك طرائق لزومیة اخرى وهنا يا اخوان انصح بكتاب في غایة النفع في هذا - 00:27:20

فالامام العز بن عبدالسلام رحمه الله وضع كتابا سماه الامام في بيان ادلة الاحکام. وعقده رحمه الله ليخبر عن ان الامر والنھي يثبت بغير طریق اللھظ وهو طریق الجيش يا اخوان طریق اللزوم. وعدد طرق اللزومیة في باب الاوامر والتواھی. كثيرة وجلب لها من امثلة الكتاب والسنة - 00:27:45

وهذا الكتاب اضافة اصولیة حقيقة تحسب للامام العز بن عبد السلام رحمه الله وهي عادته رحمه الله في التأليف طیب ومن مسائل المحرم المسألة من مسائل المحرم قال اهل الاصول - 00:28:14

والمحرم ينقسم الى محرم لذاته ومحرم لغيره والمحرم ينقسم الى محرم لذاته ومحرم لغيره. قالوا والمحرم لذاته هو ما حرم اصالحة والمحرم بغير ما حرم عرضه فما حرم اصالحة مثل ماذا؟ السحر الزنا القتل السرقة هذه محرم اصالحة فيقال فيها محرم لذاته - 00:28:37

وما حرم عرضا ما معنى اي انه في اصله مباح ثم عرض له ما يوجب ماذا؟ ما يوجب التحریم. مثل ماذا مثل بارك الله فيكم مثل الصلاة في ثوب مقصود - 00:29:14

الصلاۃ في ثوب مقصود. مثلا بيع سلاح في فتنۃ. معی آها يا شيخ قرنفعا. ها يا شيخ؟ ارفع الصوت. البیع بعد النداء الثاني احسنتم. معی فھذه كلها امثلة على المحرم لغيره. ويسمی بالمحرم العربي ويسمی بمحرم اللزوم - 00:29:32

ثم نقول هنا يا اخوان وفائدة هذا التقسيم في مقامات. فائدة هذا التقسيم في امور. اما الامر الاول فهو هو ان نذل المجتهد على طریقة يعرف بها تخريج النوازل عن احكام الشريعة - 00:30:02

وهذه هي الامر الذي نقول فيه انه مما يدل على صلاحية الشريعة لكل مكان وزمان. فتجد يعرض الناس من الاشياء ما يوجب التحریم ليست في نص من كتاب ولا سنة. فمن طرق الفتوى ان ينظر في المقاصد وآلات الافعال - 00:30:23

فإذا كان مآل المباح إلى محروم فهو محروم. فهو معين فروذر الفتوى ومن فائدته الترتيب عند التزاحم فإذا تزاحم المحرم الذاتي

والمحرم لغيره يتقي ماذا؟ يتقي المحرم لذاته لانه اعظم فسادا - 00:30:42

واضح يا اخوان؟ نعم طيب طيب هذه مسائل المحرم واما مسائل الواجب فهي على غرار ما تقدم. فنقول تعريف المكره قالوا لغة غير مرغوب غير المرغوب ومنه قوله عز وجل وكره اليكم الكفر والفسق والعصيان. قوله عز وجل ولكن كره الله انبعاثهم فتبطله -

00:31:11

ثم نقول وهذا المعنى اللغوي موجود في المعنى الاصطلاحي واما المكره اصطلاحا فيعرف على ثلاث طرائق. اسمعني هذا المشايخ

ما طلب الشارع تركه على وجه غير جازم ما يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله. وما لا - 00:31:47

ذمه شرعا فاعله واضح هذا يا اخوان؟ طيب والمسألة الثانية في المكره قالوا في اساليب الكراهة وهي مسألة نكررها طيب واساليب الكراهة من متعددة ومنها نقول التصريح بلفظ الكراهة وما اراد فيه - 00:32:14

التصريح بلفظ الكراهة وما اراده. ومن ذلك التصريح بلفظ كره وما اشتق منها. ومن امثلته كره لكم قيل وقالوا كثرة السؤال واطاعتهم. ومنه التصريح بلفظ بغضه او بغض وما اشترت منه ومنهم قوله صلى الله عليه وسلم ان ابغض الحال الى الله افضل. واما - 00:32:47

اما الاسلوب الثاني فهو اسلوب الصيغة. طيب كيف نركب اسلوب الصيغة؟ ماذا نقول؟ اذا وجدت صيغة نهي مصروفة اذا وجدت صيغة نهي مصروفه. فانها تدل على الكرف طيب ومن امثلة ذلك قالوا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما وثبت انه ان شرب صلى الله عليه وسلم - 00:33:18

قائما فيحمل النهي على الكراهة. قالوا ومن امثلته قال صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغايط ولا بول. وثبت من حديث عمر انه رأه يقضى على مستقبل الشام مستدبرا الكعبة وخرجه بعضهم على ان النهي هناك لماذا؟ على ان النهي هناك للكراهة. ومنه - 00:33:49

قوله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوموا يوما قبله او يوما بعده. فقالوا التخيير بين الفعل والترك دليل على ان ما هي مصروف من التحرير الى من التحرير الى الكراهة ومن امثلته. جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الشرب من فيه السقاء - 00:34:09

ثم روی عنه صلى الله عليه وسلم في حديث اخت حسان ابن ثابت رضي الله عنهمما قالت فرأيته يعمد الى فيع السقاء فشرب منه فقطعه ادل على ان النهي ماذا؟ للكراهة وهو كثير - 00:34:29

طيب اتضحك هذا الاسلوب؟ اذا هذه هي اساليب الكراهة. ويتصور اسلوب اللزوم. معی؟ نعم يتصور اسلوب اللزوم والمسألة الثالثة قال الحنفية والمكره مكره تحريمي ومكرهه تنزيل قال الحنفية والمكره مكرهه تحريمي ومكرهه تنزيله. ثم قالوا والمكره التحرمي ما نهي عنه نهي - 00:34:48

الجائزما بدليل ظني والمكره هذا المكره التحرمي والمكره التنزيهي ما نهي عنه نهيا غير غير جاز وعليه. فمراتب النهي عند الحنفية کم؟ ثلاثة. اما الاولى ما هي؟ ما نهي عنه نهيا جازما بدليل قطعي - 00:35:23

كيف يسميه الحنفية ماذا؟ المحرم وامثلته مشهورة ايش؟ اصول المحرمات القتل السرقة الزنا هذی كلها يسمیها الحنفية محمرة. والرکبة الثانية من الملاهي ايش؟ ما نهي عنه نهيا جازما بدليل ضمني واصطلاح الحنفية على تسمیته مكرهه ايش؟ تنزيهها عفوا - 00:35:47

تحريمية بارك الله فيكم طيب ايش من من امثلة ذلك؟ المحرمات الظنية ها يا اخوان ها يا شيخ طيب مثلا بيع العينة فيه خلاف فهو محروم ايش يا اخوان؟ محروم ظني. معی بارك الله فيكم. اه مثلا بيع - 00:36:11

على بيع أخيه محروم ايش؟ ظنيه. خطبة المسلم على خطبة أخيه. ايظا محروم ظني ويسمیه الحنفية مكرهه. كره ايش؟ تحبی النية. والرتبة والثالثة المكرهه التنزيهي وهو ما نهي عنه نهيا غير جاز - 00:36:36

طيب ايش من امثلته اكل البصل والثوم لمن يشهد الجماعة الصلاة في اعطاء الابل النذر هذی كلها مكرههات على اصطلاح الحنفية

مكروهات تزيهية معى ؟ طيب ثم نقول واصطلاح الحنفية هذا التقسيم لمسألة العقد - 00:36:54

ايش المسألة عقدية ؟ متى يكفر الجاحد فلا يكفر الجاحد الا بماذا يا اخوان ؟ الا في المحرم ولا يكفر بالمكرود كراهة تحريمية ولا كراهة تزئية. ثم نقول والجمهور على والجمهور على الخلاف معهم في - 00:37:18

الاصطلاح والاتفاق مع والجمهور عليه اختلاف معهم في الاصطلاح والاتفاق في ماذا ؟ في المعنى. فماذا يقول الجمهور ؟ يقول المنهيات اما محرمات واما مكروهات ويجعلون المكرود التحريمي من جنس المحرمات فيختلفون في المصطلح ويتفقون في المعنى فالمعنى واحد وهو خلاف لفظي - 00:37:43

طيب طيب هيتبوا معى. يقول ابن القيم رحمه الله في اعلام الموقعين قال واثر عن مالك والشافعي واحمد انهم يقولون في محرمات مكرودة وهذا ليدل على ماذا ؟ الله يفتح عليكم ليدل على انه يحصل من الفقهاء التعبير عن المحرم بالمكرود من باب - 00:38:13

لا بالتورع فيقول ابن القيم رحمه الله وقد اخطأ بعضهم بان يأتي الى هذه المكروهات الى هذه الالفاظ فيجعل من جنس ماذا ؟ من جنس المخلوق فينتبه لهذا المعنى. طيب. ونختتم المكرود بمسألة - 00:38:49

قال اهل الاصول ويفرق بين المكرود وخلاف الاولى ويفرق بين المكرود وخلاف الاولى يقول الامام الحرمين من هو ؟ المعالى الجويني رحمه الله يقول ابو المعالى الجويني فاذا كان ان كان النهي غير الجازم عن شيء مقصود فهو مكرود. وان كان النهي غير - 00:39:12

عن شيء غير مقصود فهو خلاف الاول ايش معنى هذا يقول الامام يحيى الجويني رحمه الله معنى كلام اذا رأيت النهي عن شيء مقصود النهي غير الجازم عن شيء غير مقصود فهو مكرود - 00:39:48

واذا رأيته عن شيء ايش قلنا ؟ مقصود. بارك الله فيك. واذا رأيته عن شيء غير مقصود فهو خلاف الاول ما الذي يراد من ذلك ان ما جاء فيه نهي بعينه فيسمى مكرود. نهي غير جازم ما جاء فيه - 00:40:07

نهي غير جازم بعينه فيسمى مكرود مثل ماذا ؟ مثلا ان النذر لا يأتي بخير. لا تصلوا في اعطان الابل اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي يصلبي ركعتين. من اكل بصر او ثوما فلا يقربين مسجدا. اما اذا لم تجد نهيا مقصودا - 00:40:27

فسمه خلافة الاولى وهو ايش ؟ ترك المندوبات معى فهذه المسألة انت لينبه على ان ترك المندوبات الاولى الا يسمى مكرودها وانما يسمى ماذا ؟ وانما يسمى الاولى لانه ليس فيه نهي مقصود - 00:40:47

ونقول والقضية قضية الصلاح ما معنى قضية الصلاح ؟ معنى ذلك انه اشتهر عند الفقهاء ان ترك المندوب لا يسمى مكرودها وانما يسمى ماذا ؟ يسمى خلاف الاول واما المعنى فهو واحد سواء كنا مكرود او قلنا ايش ؟ خلاف الاولى فهو ما يثاب فاعله ولا يعاقب ولا يعاقب ذلك - 00:41:08

اتضحت المسألة فهي من الدقة في المصلحة. وليس من الخلاف في المعاني هذا المحرم والمكرود. اقرأ قال وان اتي التغیر في الراحة من اصل نوم النصف من تباح نقول بهذا البيت شرع الناظم في ماذا ؟ في الحكم الخامس وهو المباح. وهنا في المباح ذكركم - 00:41:35

ذكر مسألتين ما هما ؟ اما المسألة الاولى في التعريف واما المسألة الثانية اي نعم او اساليب الاباحة او مصطلحنا على تسميته بايش يا اخوان ؟ اساليب الاباحة. فنقول ذكر الناظم في هذا البيت مسألتين. اما الاولى فتعريف المباح - 00:42:05

اما الثانية فاساليب الاباحة وهذا من حسن النظم وتوفيق الله عز وجل للناظم. ان تجد ان يختزل المسائل والمعاني في اقل لفظ وكما ان النظم يسهل على الحافظ الا انه يصعب على الناظم. نعم في اختزال المعاني والمسائل في الابيات - 00:42:31

قليلة يحتاج الى كد ذهن واعمال فقر فكر واستفراغ وقت ليس بالهين لكن ذلك ليسهل على الحافظ جمع المسائل في كلام قليل فتسأل الله ان يعظم اجره واجر اهل العلم عامه. ثم نقول وفي المباح مسائل اما المسألة الاولى في تعريفه قالوا - 00:42:56 مباح لغة هو المأذون به. واصطلاحا نقول نعم على الطريقة الاولى ما لم يتعلق به طلب فعل ولا ترك او ما لم يتعلق به اقتضاء

واضحة يا اخوان؟ وعم على الطريقة الثانية ما لا يثاب فاعله ولا تاركه او ما لا يتعلق به ثواب ولا عقاب - [00:43:20](#)
والطريقة الثالثة ما لا يذم الفعلة او ما لا يتعلق به ذا ولهذا لو لو اختصرنا وقعدنا للتعریف نقول ایش؟ مال اقتضاء فيه او ما لا ثواب
فيه او ما لا ذمة عليه - [00:43:49](#)

وضح؟ طيب هذا هو المباح حده. طيب واما المسألة الثانية التي اشار اليها الناظم ما هي؟ اسالیب الاباحة طيب ونقول نقول للاباحة
اکثر من اسلوب اما الاسلوب الاول ما جرت العادة عليه في حدثنا السابق وهو ایش؟ التصریح بلفظ المباح وما رد - [00:44:09](#)
التصریح بلفظ الموحد فاذا رأیت تصریحاً بلفظ مباح او مرادفات مباح فاعلم ان الحكم هو الاباحة طيب ومن التصریح التصریح
بلفظ ایبحه وما اشتق منها ومنه ایبح هل يحضركم مثال في الكتاب او السنة - [00:44:46](#)

هاد اه بلغوني ایش يقول الشیخ؟ ایش؟ لا اريد مادة ایبحه طيب ها يا شیخ؟ احلت طيب حقیقة يا اخوان يعني ادرس يعني ادرس
الاصول من سنین ولم اجد مثالاً لهذه اللفظة حتى كنت - [00:45:14](#)
وقبل ان اتیکم كنت انظر في الصحاح والسنن واقلب البحث اي نعم فرأیت يعني الفاظاً لا تصلح لهذا ومن يقف على مثال فسيفیدنا
بذلك معی؟ لكن نستطيع ان نمثل في غير خطاب الكتاب والسنة اذا قال ابحث كذا اي اذنت به. لكن هذا لا يعنيني. الذي يعنيينا خطاب
ایش يا اخوان - [00:45:44](#)

الكتاب والسنن. هاشم ایاح الله احل الله البيع انا انا رأیت هذا المثال يجعلنا نحرف الكتاب فاقتصرنا ان نجعله محلاً طيب قالوا ومن
التصریح التصریح بماذا؟ التصریح بالحل وهو الذي ذكرتموه - [00:46:10](#)
ها يا اخوان احلت لكم بهيمة الانعام احل لكم ليلة الصيام الى نسائكم احلت لنا ميتتان ودمان احل لكم ما وراء ذلك وهو كثير في
الكتاب والسنن ومن التصریح في الاسلوب الاول قالوا التصریح بنفي الجناح. ها ایش الامثلة؟ لا جناح عليکم - [00:46:47](#)
ان طلقتم النساء فان خفتم الا يقيم حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتقدت به ولا جناح عليکم فيما عرضتم به من خطبة النساء وهو
كثير ومن التصریح قالوا التصریح بنفي ایش؟ الحرج احسنت. قال ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض
حرج - [00:47:10](#)

وقال صلی الله عليه وسلم افعل ولا حرج. فهذا كله تصریح ومن اسالیب الاباحة قالوا ماذا؟ استعمال الصیغة استعمال الصیغة. طيب
كيف نبني صیغة المباح ها من يبنيها؟ اذا جاءت صیغة الامر مصروفة الى الاباحة. نقول هذا جملة. اذا جاءت صیغة - [00:47:30](#)
الامر مصروفة الى الاباحة. ومما يصرف صیغة الامر الى الاباحة. قالوا ورودها بعد ورودها في سياق امتنان اعید ومن نقول وصیغة
وصیغة الاباحة قالوا ورود اعیدوا علي يا اخوان ورود الامر - [00:48:05](#)
مصروف الى الاباحة ويحصو صرفه بامور منها وروده بعد حق او وروده في سياق امتنان طيب وروده بعد حظر؟ فزوروه اذا حللت
فاصطادوا اذا قضيت الصلاة فانتشر. وروده في امتنان كلوا واشربوا. كلوا من طيبات ما رزقناكم. فهل الأكل واجب؟ لا وانما الأكل
ماذا؟ مباح - [00:48:30](#)

طيب ثم قال اهل العلم قالوا ومن صیغ الاباحة وان لم تكن صیغة امر قالوا صیغة التسویة اذا رأیت صیغة تسویة في الكتاب او السنة
فاعلم ان الحكم ما هو؟ الاباحة - [00:49:01](#)

هنا أصبحنا نتجوز في الاباحة والمباحة. نعم. فاعلم ان الحكم هو المباح او الاباح. طيب مثل ایش مثنى وثلاثة وربع فانکحوا ما
طاب لكم من النساء مثنى وثلاثة وربع والتقدیر ایش يا اخوان؟ عند جمهور - [00:49:26](#)
نعم انها او نعم ثلاث او غرباء. وهذا تخییر بين مباح ومن امثالته قوله صلی الله عليه وسلم قالوا نعم ان شئت فصم وان شئت فافطر
قال هذا دلیل على الاباحة - [00:49:47](#)

طيب وان صیغ الاباحة. اذا صیغة الامر مصروفه وصیغة التسویة قالوا وصیغة استثناء من مباح او صیغة الاستثناء من محروم
وصیغة الاستثناء من محروم. فاذا رأیت استثناء من محروم فاعلم ان المستثنى ایش؟ مباح - [00:50:09](#)
ومن امثالته ایش؟ الا ما اقترضتم اليه. نعم. وما اكل السبع الا ما ذکیته. وان تجمعوا بين اختین الا ما قد سلف وان كان هذا قد

ينازع فيه على انه عفو كما سنبين - 00:50:38

طيب واما الاسلوب الثالث اذا التصريف والصيغة واما الاسلوب الثالث فهو قاعدة ان الاصل في الاشياء فمما يستدل به الفقيه على الاباحة ان يقول ان الاصل في الاشياء ماذ؟ الاباحة. وهي قاعدة - 00:50:55

منصوص عليها في الكتاب والسنة منصوص على معناها في الكتاب والسنة. فمن معناها في الكتاب خلق لكم هو الذي خلق لكم ما في السماوات وما في الارض جميماً منه واحل لكم ما رأى ذلك. بارك الله فيكم. ومن معناها في السنة كثير. جاء ها - 00:51:17

وما سكت عنه فهو عفو. وجاء في حديث ابي ثعلبة الخشنبي وحسنه الامام النووي. قال قال صلي الله عليه وسلم وسكت عن اشياء رحمة من غير اي نسيان فلا تبحثوا عنه. فهو دليل على ان الاصل في الاشياء الاباحة. ثم هنا ننبه الى امر. هل - 00:51:37

هذه القاعدة على عمومها هل هي في كل باب؟ لا معي وانما هي في باب التمتع بالطيبات. الاكل والشرب واللباس الركوب والسكنة. فهي قاعدة في باب التمتع في الطيبات والا فانه لا يصح ان يقال في باب العبادات الاصل ماذ؟ رباح ولا يصح في باب الدماء ولا باب الاموال - 00:51:57

الاعراب والفرج فان هذه الابواب الاربعة الاصل فيها ماذ؟ يا اخوان؟ الاصل فيها التحرير اذا اذا اتينا الى الاسلوب الثالث نقول قاعدة الاصل في الاشياء الاباحة في بابها او في باب التمتع بايش؟ بالطيبة - 00:52:24

وهذا ادب طيب ثم نختم المباح بمسألة قال اهل العلم والمباح تعرض له الاحكام الاربعة التكليفية الاخرى والمباح تعرض له الاحكام الاربعة. ما معنى ذلك؟ انتا قد نجد من المباح ما يكون واجباً وما يكون مندوباً وما يكون - 00:52:45

محرماً وما يكون وما يكون مكروهاً. وهذا كله بحسب ما يعرض من احوال او مقاصد بسبب ما يعظ من احوال او مقاصد لمكلفين. ومن نبه على هذا المعنى الامام الشاطبي رحمه الله. طيب من يضرب لي مثال على - 00:53:13

ان يكون واجباً مثلاً النكاح ايش؟ النكاح لمن خاف على نفسه الزنا او العبد نعم مثل البيع الذي ايش يا اخوان؟ الذي يكون به الذي يكون به او الشراء الذي يكون به انعمت اخذ دواء تقوم به العافية او اكل طعام تقوم به الروح. احسنت. ومن المباح الذي - 00:53:34

يكون مندوباً مثلاً الاكل التقوي على الصيام النوم للتقوي على قيام الليل الباب واسع واسع جداً يا اخوان طيب الامثلة حاضرة بين ايديكم واحسب انه سيحضركم الكثير لكن المعنى الذي نريد ان ننبه هذا دليل على ان - 00:54:06

الشريعة ايش يا اخوان؟ صالحة لكل مكان وزمان وعلم اصول الفقه وان كان دقيق وعلم يأخذ من الكد والتفكير الا انه علم يعرف برحمة الله بعباده يعرف وتأتي قضايا اصولية تعرف ان الشريعة من الله تيسير ورحمة. ان الشريعة حاكمة على كل دين. وانها صالحة لكل مكان - 00:54:26

فهذه من المسائل الصورية التي تؤكد هذا المعنى كما ان في مثل هذه المسألة ان تقول ماذ؟ يا اخوان؟ انها من رحمة الله بالمفتين ان جعل لهم مسالك في الفتوى يعرفون بها احكام النوازل - 00:54:49

فلو اتت نازلة من النوازل المباحة التي لم تكن في زمن التشريع يستطيع ان يعرف حكمها من كونها واجبة ان توصل الى واجب او من دون على قاعدة ان العبرة في المباحثات نعم ان المباحثات تتأثر بما يعرض لها من الاحوال والمقاصد - 00:55:05

وهذا المعنى تأملوه في كثير من مسائل الاصول ولو ان طالب يعمد الى مثل هذه المسائل ويجمعها وهي صلاحية الشريعة صلاحية الشريعة في مسائل الاصول لجمع من ذلك الشيء ولو ان واعظاً قام يعظ ويعن ويدرك بدين الله. على قوم لا يعرف حتى لا على قوم لا يعرفون دين الله. والله لو جد الى الوعظ - 00:55:28

لمثل هذا مسك الى قلوبهم وفي هذه المسائل النفع نعم نفع لمن فقهها او فهمها طيب هذه اقسام ايش؟ المباح. والمسألة نختم بمسألة. المسألة الاخيرة في المباح قال الاصوليون - 00:55:54

هناك فرق بين العفو والمباح وهناك فرق بين العفو والمباح طيب قالوا فالمباح عفوا فالعفو ما نفيت المؤاخذة عنه فيما مضى والمباهة ما نفيت المؤاخذة عنه في الحال او الاستقبال - 00:56:17

اعيد فالعفو فالعفو ما نفيت المؤاخذة عنه في الماضي. والمباح ما نفيت المؤاخذة عنه ايش؟ في الماضي او الاستقبال في الحال

او الاستغفار. بارك الله فيكم. في الحال او الاستقبال. بارك الله فيك - 00:56:50
طيب ما نفيت المؤاخذة في الماضي يسمى من امثالته وان تجمعوا بين الاخرين الا ما قد آليس على جناح فيما طعموا من الخمر.
نعم. في الربا فله ما سلفه امره الى الله - 00:57:12

نعم ثم نقول والعلفو ليس من التكليف في شيء معنـي فالعلفو من باب الاخبار وليس من باب التكليف. واما المباح فهو من باب التكاليف وليس من باب الإلـفـاء طيب وبهذا تم الكلام على ماذا؟ اقسام الحكم التكليف - 00:57:34
تعجلوا اتقوا الله احكامهم من السبب وعندـهم الشـرـ والمـضـارـ المـفـيـدـةـ. اكـمـلـ اـقـرـأـ حـرـفـ قـالـ اـحـكـامـ وـضـعـيـةـ وـرـخـصـةـ وـعـكـسـ العـزـيمـةـ ثـمـ
فسـادـ صـحـةـ طـوـيـلـةـ وـسـبـبـ دـلـ عـلـىـ وجـودـهـ وـفـقـدـهـ دـلـ عـلـىـ الـفـقـوـدـ. وـعـدـ الشـرـطـ يـفـيدـ العـدـمـ وـجـودـ مـانـعـ كـذـاكـ فـاعـلـمـهـاـ - 00:58:08
ومـاـ بـهـ تـرـتـبـ الـمـرـادـ فـصـحـ الـمـضـلـ وـالـفـسـادـ. وـثـابـتـ عـلـىـ خـلـافـ الـاـصـلـ مـبـسـطـ وـطـيـبـ لـلـسـهـلـ وـالـعـلـةـ الـوـصـفـ الـذـيـ الـذـيـ قـدـ اـرـتـضـ حـكـمـ
بـهـذـاـ مـبـحـثـ الـحـكـمـ الـقـضـاءـ هـذـاـ كـلـامـ فـيـ اـقـاسـمـ الـحـكـمـ الـوـضـعـيـ - 00:58:39

وقد استعمل الناظم في ذلك طريقة اللف والتشر او الاجمال وايش؟ والتفصيل. وهذا حسن في التعليم. فقال ماذا احكام وضع سبب
وعلة والشرق والموانع المخلة ورخصة وعكسها العزيمة ثم فسـادـ صـحـةـ - 00:59:04
طـوـيـلـةـ هـذـاـ اـجـمـاعـ مـعـيـ ثـمـ شـرـعـ مـنـ بـعـدـ فـيـ ماـذاـ؟ـ فـيـ التـفـصـيـلـ وـالـذـيـ نـقـولـهـ فـيـ اـجـمـلـهـ مـنـ اـقـاسـمـ اـحـكـامـ الـوـضـعـ مـسـأـلـاتـ اـمـاـ الـمـسـأـلـةـ
الـاـوـلـىـ ماـ هوـ خـطـابـ الـوقـتـ هـاـ نـقـولـ هـوـ خـطـابـ اللـهـ مـتـعـلـقـ بـاـفـعـالـ الـمـكـلـفـينـ بـالـوـطـهـ. وـيـصـحـ انـ نـقـولـ فـيـهـ اـيـشـ - 00:59:24
بارك الله فيك هو ما نصبه الشارع امراة على الحكم التكليفي. ويصح ان نقول فيه هو خطاب الله عندك بافعال المكلفين يجعل الشيء
سببا او شرطا او مانعا ونحوه طيب وتقدم بيان ذلك واما المسألة الثانية فاقسام خطاب الوضع عند الاصوليين - 00:59:54
عدتها قالوا السبب والشرط والمانع والصحة والفساد والرخصة والعزمية والاداء والقضاء والاعادة وذكرها الناظم الا ثلاثة
الاخيرة واضح؟ والذي عليه الاصوليون اول من ابتدع هذا هذا الجمع الامام الامدي رحمه الله ولم يذكر الاداء والقضاء والاعادة والعلم
- 01:00:22

ولما جاء ابن قدامة وتبعه توقي اضاف العلة معي وبحث الاداء والقضاء والاعادة يأتي في كتب الاصول. لكن ليس بكثرة ما سبق
والذي يجب علمه ان كلها احكام احكام وفيه - 01:00:56
قال رحـمهـ اللـهـ قـالـ وـفـقـهـ اللـهـ. نـحـنـ دـفـنـاـ النـاظـمـ وـلـمـ يـمـتـ. لـكـ يـصـحـ الدـعـاءـ فـيـ الـحـيـ قـالـ فـسـبـبـ دـلـ عـلـىـ الـوـجـودـ وـفـقـدـهـ دـلـ عـلـىـ عـلـىـ
الفـقـودـ طـيـبـ نـقـولـ هـذـاـ بـيـتـ فـيـ الـحـكـمـ الـاـوـلـ مـنـ اـحـكـامـ التـكـلـيفـ الـوـضـعـيـةـ وـهـوـ اـيـشـ؟ـ وـهـوـ السـبـبـ - 01:01:19
وـهـوـ اـعـظـمـهـ اـثـرـاـ. وـتـعـلـقـ بـالـحـكـمـ الـشـرـعـيـ ثـمـ نـقـولـ وـفـيـ السـبـبـ مـسـائـلـ اـمـاـ الـمـسـأـلـةـ الـاـوـلـىـ فـيـ تـعـرـيـفـهـ فـهـوـ لـغـةـ قـالـوـاـ مـاـ يـتـوـصـلـ بـهـ إـلـىـ
غـيرـهـ؟ـ نـعـمـ وـلـنـ نـطـيلـ هـنـاـ قـالـوـاـ وـاـصـطـلاـحـاـ السـبـبـ مـاـ يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـهـ - 01:01:56
مـوـجـودـ وـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ الـعـدـمـ لـذـاتـهـ اـيـ تـأـمـلـوـاـ مـعـيـ مـاـ يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـهـ الـوـجـودـ وـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ الـعـدـمـ لـذـاتـهـ. فـاـذـاـ اـتـيـنـاـ مـثـلـاـ الـىـ دـخـولـ
وقـتـ الصـلـاـةـ فـهـوـ يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـ دـخـولـ وـقـتـ الصـلـاـةـ وـجـوبـ الصـلـاـةـ. وـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ دـخـولـ وـقـتـ الصـلـاـةـ عـدـمـ - 01:02:20
الـصـلـاـةـ مـلـكـ النـصـابـ فـيـ الزـكـاـةـ يـلـزـمـ مـنـ وـجـودـهـ وـجـوبـ الزـكـاـةـ وـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ ماـذاـ؟ـ عـدـمـ وـجـوبـ الزـكـاـةـ. السـرـقةـ سـبـبـ يـلـزـمـ مـنـ
وـجـودـهـ الـوـجـودـ وـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ الـعـدـمـ وـقـلـ ذـلـكـ فـيـ الـاسـبـابـ كـلـهاـ - 01:02:48

قام بذاته هذا قيد ارادوا به يعني التنبيه. اي نعم على ما لو حصل انتفاء شرط او وجود مانع. لن نخوض فيه اي نعم بقدر كما نريد
التأصيل هنا المسألة الثانية - 01:03:09

في امثلة السبب خذوها قاعدة اوقات العبادات اسباب فدخول وقت الصلاة سبب ودخول شهر رمضان سبب طيب وقاعدة اخرى
وامارات الحدود الشرعية اسباب فالقتل سبب القصاص والزنا سبب الرجل والسرقة سبب القطع والشرب سبب الجلد. وقس على ذلك
- 01:03:24

طيب وقاعدة اخرى ومحاجات الكفارات والنفقات اسباب هذه قاعدة كلما رأيت موجبا في كفارة او نفقة فاعلم انه ايش؟ سبب.
فموجب كفارة اليمين اليمين. وموجب وكفارة الظهار الظهار وموجب كفارة القتل قتل وكلها اسباب - 01:04:01

قالوا وموجبات النفقات اسباب. فموجب النفقة على الزوجية كونها زوجة. على القرابة كونهم قرابة. وكلها ايش وكلها اسباب ومن القواعد صيغ المعاملات كلها اسباب فصيغة البيع والشراء سبب لثبوت الطلاق سبب لثبوت الطلاق وصيغة النكاح سبب لثبوت النكاح - 01:04:25

فهذه اجناس الاسباب والضبط بهذه الطريقة بالقاعدة والجنس يا اخوان يجمع لك من الامثلة الشيء الكبير وهو احسن من الظبط بافراد بافراد الاسباب معي واستعملوه في الحكم الوضعي المسألة الثالثة والأخيرة في السبب - 01:04:56

قال ابن الحاجب رحمة الله والسبب وقتى معنوي السبب وقتى معنوي. قال ابن الحاجب اي معنى قوله والوقتى ما لا حكمة والوقتى ما لا حكمة في تشريعه مثل ايش؟ دخول وقت الصلاة دخول شهر رمضان - 01:05:25

والمعنى المعنوي قال ما تضمن حكمة في تشريعه فكل سبب ترى حكمة في تشريعه فاعلم انه ايش يا اخوان؟ انه عند الاصوليين يسمى يسمى ايش؟ سببا معنويا ويسمى علة - 01:05:52

طيب ايش امثلة مما تقدم؟ احسنتم احسنتم اكتراها من ذلك. نعم امارات الحدود كلها اسباب معنوية موجبات الكفارات والنفقات كلها اسباب ايش؟ معنوية. صيغ العقود نعم كلها اسباب معنوية طيب - 01:06:10

اتفضل ياشيخ احسنت هذا ادق بارك الله فيك او ما لا يظهر بارك الله فيك احسنت فهمتم كلام اخيكم؟ هذا ادق طيب ثم نقول وفي السبب تقسيمات ومحالها مطولات الاصل. ثم تكلم رحمه - 01:06:36

وفقه الله عن الحكم الوضعي الثاني فقال قال وعدم الشرط يفيد العدم وجود مانع كذا فاعلم كذاك فاعلم وهذا الكلام عن كم حكم وضعي؟ عن حكمين وضعبيين عن حكمين وضعبيين. نحن يا اخوان - 01:07:02

يعني اذا اتينا الى اخر الدرس يعني ما يصح قولنا الا ويكون معنا شهود. لانه يحصل الخطبة. فتابعونا في القبر تابعوا اي نعم قد نهم في شيء اي نعم فاحضروا اذهانكم اي نعم - 01:07:28

هذا الشيخ ايوه طيب الله يحفظك طيب هذا اجمال طيب فسبب شرحناه الان وعدم ايش؟ وعدم الشرط يفيد العدم. طيب. قال عدم الشرط يفيد العدم وجود مانع كذاك كذاك فعله. هذا فيه كلام على حكمين وضعبيين وهما ماذا؟ وهما - 01:07:48

الشرط والمانع طيب طيب والمسائل متشابهة في اصولها معي طيب فنقول وفي الشرق مسائل الاولى في تعريف فاشترط لغة العلامة نعم فان اذا جاء اشراطها علاماتها وفي الشرع اذا بنينا على طريقة تعريف السبب سنقول ماذا - 01:08:26

قالوا ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته فالسبب مؤثر في طرف الوجود والعدم والشرق مؤثر في طرف ماذا؟ في طرف في طرف الادب - 01:08:52

معي فالطهارة شر. يلزم من عدمها عدم صحة الصلاة. ولا يلزم من وجود الطهارة وجود ماذا؟ الصلاة. فقد يكون هناك مانع انسان تظهر لكنه لم يستقبل القبلة فلم تصح ايش؟ صلاته فلم يلزم من وجود الطهارة صحة الصلاة او - 01:09:14

الصبر وقس على ذلك في الشروط فهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدل طيب المسألة الثانية في اجناس الشروط او في امثلة الشروط - 01:09:34

يقول يعني مما ذكره اهل الاصول انه ما من باب الفقه الا وتتضمن الا وتتضمن فعندها شروط للطهارة وشروط للصلاه والصوم والزكاة والحج والبيع والنكاح وبين ايديك العشرات من الامثلة على الشروط - 01:09:55

ولو اتينا على عجل من شروط الطهارة النية وزوال الحائض وانقطاع الخارج ومن شروط الصلاة. النية وستر العورة والطهارة واستقبال القبلة. وقل مثل ذلك الحج والصوم وبين ايديك العشرات من الامثلة - 01:10:17

ولهذا ما من باب في من ابواب الفقه الا وفيه شغل. سواء كان من العبادات او المعاملات او الجنایات او الانكح والذي يقال هنا في هذه الشروط انها منها ما هي شروط عامة ومنها ما هو ما هي شروط ايش؟ شروط الخاص - 01:10:36

فمن الشروط العامة في ابواب ماذا؟ الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والذكورية وتحتختلف من باب الى وتحتختلف من باب الى وتحتختلف من باب الى باب. ومن الشروط الخاصة التي تخص كل باب على حدة. معی؟ ففي - 01:10:56

استقبال القبلة ستر العورة هذا شرط خاص في الزكاة مضي الحول هذا شرط ايش؟ خاص وقس على بالك واما المسألة الثالثة في الشرق طيب قالوا هناك فرق بين السبب والشر - 01:11:23

هناك فرق بين السبب والشر ثم قالوا والسبب اشد تعلقا بالحكم من من الشر والسبب اشد تعلقا بالحكم من الشر. لأن السبب يلزم في طرف الوجود والعدم والشرط لا يلزم الا في طرف - 01:11:58

لا يلزمه الا في طرف العدو لأن السبب يلزم في طرفه الوجود والعدم والشرط لا يلزم الا في طرف العدل طيب ثم قررنا قاعدة نعم انه اذا رأيت ترتيبا فاعلم ان فائدته ايش يا اخوان؟ عند التزاحم - 01:12:22

فإذا تزاحمت الأسباب والشروط قدمت ماذا؟ قدمت الأسباب. ثم هناك فائدة أخرى في التفريق بين السبب والشر. فقالوا انه لا يعذر بتترك السبب بحق. ويعذر في ترك الشق. لانه بناء على - 01:12:45

على ان السبب اشد تعلقا من ماذا؟ من الشر. طيب كيف لا يعذر بتترك السبب بحاله؟ لا يمكن بحال من الاحوال ان نوجب الصلاة ولم يدخل وقتها. لا يمكن بحال من الاحوال ان نوجب - 01:13:05

صمنا رمضان ولم يدخل ايش؟ وقته. قالوا فلا يعذر بتترك الصلاة لكنه يتصور العذر بتترك الشر. لو لم يقدر على استقبال القبلة فايئما تولوا فثم وجه الله. لو لم يقدر - 01:13:20

على ستر العورة قالوا تصح صلاة العورة وقس على ذلك واظحة يا اخوان طيب واما نعم ماذا يعني ما ذكره في النظم ثانيا المانع وفي المانع مسائل فاذا حب الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 01:13:36

اما المسألة الاولى في تعريفه قالوا لغة الحال وشرعا او اصطلاحا من يبني تعريفا؟ ما يلزم من وجوده العجم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته فهو مؤثر في طرف ماذا يا اخوان؟ في طرف الوجود والشرط مؤثر في طرف ماذا؟ في طرف العدد - 01:14:07

ولهذا الحيض والنفاس يلزم من وجودها عدم صحة الصلاة ولا يلزم من عدمها القول بصحة الصلاة او وضحت لكم يا اخوان؟ اعيد الان المرأة اذا حاضت او نفست يلزم من وجود مانع الحيض - 01:14:32

عدم وجود الصلاة اي عدم صحة عدم صحة الصلاة فيلزمه من الوجود عدمه لكن لو عدم الحيض والنفاس هل يلزم ان توجد الصلاة؟ لا يلزم قد يكون ما دخل وقت الصلاة الى غير - 01:14:55

من انتفاء الشروط ووجود الموانع واما المسألة الثانية فهي الامثلة على المانع ونقول مثل ما قلنا في الشروط. ما من باب من ابواب الفقه اي نعم الا و فيه مانع وما نطلقه يا اخوان من قواعد على الالغلب كلها على الالغلب. ولا يمكن بحال ان تكون قاعدة منطردة الا قليلا. فهي على الاقل ما من - 01:15:12

باب من ابواب الفقه الا و فيه مانع. طيب. فمن موانع الطهارة ايش؟ وجود الحائض مع عدم انقطاع الخارج من موانع الصلاة. ها يا اخوان؟ الحيض احسنت. النفاس الصغر الجنون من موانع آآ من موانع الصوم. الحيض النفاس من موانع الزكاة الدين - 01:15:40

من موانع الجهاد بر الوالدين والدين من موانع النكاح. ها؟ نعم. النسب والسبب لها يا شيخ نعم فالباب ما من باب من ابواب الفقه الا وفيه من المواقع كثيرة قال الناظم ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث رقم واختلاف ديني فافهم - 01:16:10

الرئيس الشكوك اليقين هذه كلها موانع طيب تصورتم الباب وامثلته طيب طيب المسألة الثالثة طيب آآ يعني قالوا من اقسام المانع قالوا هناك مانع عليه ومانع غير مقدور عليه فمن المانع المقدور عليها للمكلف الكفر مانع ويفقد على ازالته. والعبودية مانع ويفقد على ازالة العبودية - 01:16:43

هي بالكتابة مع؟ نعم والقتل مانع من من الميراث ويقتل ويقتل على دفعه مريض. ثم قالوا وهناك موانع غير مقدور عليها مثل ماذا يا اخوان؟ الحيض النفاس الصغر الجنون الانوث كونها انتى لا يجب عليها جمعة ولا جهاد هذا مانع - 01:17:21

غير غير مقطوع عنه. ثم ما الذي نقوله هنا؟ وسواء كان مقدورا عليه او غير مقدور عليه فان المقرر ان ما لا يتم وجوه الا به فليس بواجب ليس من شأن المكلف - 01:17:52

ليس من شأن المرأة ان تدفع الحيض او النفاس او من شأن المكلف ان يدفع الدين حتى يذكر. ليش من شأن؟ ولكنه من باب تصور هذا التقسيم من باب ايش يا اخوان؟ من باب التسوق - [01:18:07](#)

والمسألة الأخيرة في المانع قالوا ماذا؟ قالوا لا يتم الفعل من عبادة او الا بوجود الشروط وانتفاء الابوجود الشروط وانتفاء المانع والذى وقع عند الفقهاء ماذا؟ انهم يتزوجون في ادخال انتفاء المانع في في الشروق - [01:18:22](#)

من يضرب مثلا على ذلك نعم ان يدخلوا نفي مانع مثلا في الطهارة يقولون زوال الحال. هذا مانع وليس شرط. انقطاع الخارج هذا مانع وليس شرط - [01:18:51](#)

كالصلة الغزالى في وجيز لها اتى الى الصلة قال ومن شروط الصلة الا ينشغل بفعل او اكل او كلام هذا ما نعم شرط هذا مانع ولهذا جاء الامام النووي فقال وقد تجوز الفقهاء في ادخال - [01:19:14](#)

انتفاء المانع في اثبات الشروط طيب ما فائدة هذا القول؟ ان تعلم انه ربما اثارك في الشروط عند الفقهاء ما هو في حقيقته ايش؟ مانع. معنی نعم فليتبه لذلك يسعهم ذلك لكن الادق التفريق بين اثبات الشروط وانتفاء المظاهر - [01:19:34](#)

طيب اقرأ قال وما به فرتل القرآن فصحة وثبت على طيب طيب هذا بيت تضمن حكمين وضعيين وهما الصحة والفساد وهما الصحة والفساد طيب نقول وبين ايدينا مسائل في الصحة ومسائل في الفساد - [01:19:58](#)

اما مسائل الصحة فاولها تعريف الصحة قال اهل الاصول والصحة في العبادات سقوط القضاء وفي المعاملات ترتب الاثر اعيد قالوا والصحة في العبادات سقوط القضاء وفي المعاملات ترتب الاثر طيب ما معنی ذلك؟ معنی ذلك؟ اذا رأيت عبادة سقط بها القضاء فاعلم انها ايش؟ صحيحة - [01:20:38](#)

ولا يحصل ذلك الا بتركيب ما هو هذا التركيب؟ تركيب من وجود الشروط والاسباب وانتفاء الموارد ثم نقول في المعاملات اذا رأيت معاملة قد ترتب اثرا عليها وافادتك فاعلم انها معاملة صحيحة - [01:21:17](#)

فاذا رأيت البيع حصل به انتقال منه. فالبيع صحيح. اذا رأيت الاجارة حصل بها التمكين من المنافع فهي اجابة صحيحة. اذا رأيت النكاح قد حل به الوقف. فاعلم انه نكاح صحيح. اذا رأيت الطلاق قد حصل به - [01:21:41](#)

انتفاء العصمة فاعلم انه طلاق صحيح معنی ثم نقول والامر في هذا كله راجع الى وجود الشروط والاسباب وانتفاء وانتفاء المانع طيب تنبهوا للصحة والفساد هناك فرق بينها وبين السبب والشر والعلة - [01:22:02](#)

معنی اريد ان تلاحظوه حتى نحرره في اخر المرحلة. طيب واما المسألة الثانية قالوا ويفرق بين الصحة والاجسام الان يا اخوان هذا المبحث يبحث الاحكام الشرعية يتعامل معه الاصوليون يتعامل فيه الاصوليون مع كلام الفقهاء. فيوصفون - [01:22:30](#)

فالا هل اصول ماذا؟ قالوا ويفرق بين الصحة والاجزاء. طيب كيف يفرق بين الصحة والاجزاء؟ قالوا فالصحة فالصحة وصف في العبادات وغيرها والاجزاء وصف خاص بماذا؟ بالعبادات فكل اجزاء صحة وليس كل صحة اجزاء - [01:22:58](#)

اعيد طيب ماذا نقول؟ نقول اذا رأيت الصحة فاعلم انها وصف يصلح استعماله في العبادات والمعاملات. فيقال صلاة صحيحة هو بيع صحيح. اذا رأيت لفظ الجزء فاعلم انه لا يستعمل الا في ماذا؟ في العبادات. فلا يقال الا صلاة مجرئة. ولا - [01:23:29](#)

قالوا بيع ايش؟ ولا يقال بيع ملزم وهذا مما اصطلاح عليه اهل العلم واستأنسوا بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الاضحية ولن تجزى احدا ولن تجزى احدا بعده وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب اربع لا تجزى في الاضحى. وهذا كله من باب العبادات - [01:23:51](#)

طيب ومن مسائل الصحة قال اهل العلم وهناك فرق بين الصحة والقبول فالصحة متعلق باحكام الدنيا والقبول متعلق باحكام الآخرة متعلق باحكام الآخرة. فكل عمل مقبول هو عمل صحيح. وليس كل عمل صحيح يكون - [01:24:18](#)

ايش؟ عملا مقبولا هذا مما اصطلاح عليه الفقهاء وبنوا على ذلك. انه لا يلزم من نفي القبول نفي الصحة لا يلزم النفي القبول نفيه الصحة لانه قد يكون العمل صحيحا ولا يكون ايش؟ مقبول لا يلزم منه فيه القبول في صحة - [01:24:55](#)

هذا هو الاكثر والاشرف ومنه قوله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا لم تقبل له صلاة هذا نفي بالقبول لكن لا يلزم من هنا في ايش؟

الصحة. فالصلاۃ ایش؟ صحیحة. قوله صلی الله علیہ وسلم اذا ابی العبد لم تقبل له صلاۃ حتى - [01:25:21](#)

يرجع الى موالیه. هذا نفی قبول ولا یلزم منه نفی الصحة. يجب على العبد ان یصلی وتصح وتصح صلاته. ويقول صلی الله علیہ وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاته اربعین صباحا. كما روی عن النبی صلی الله علیہ وسلم. نقول لا یلزم من هنا في صحة. فيجب على شارب - [01:25:41](#)

ان یصلی وتصح منه الصلاۃ اذا وجدت الاسباب والشروط وانتفت الموانع ثم نقول الا ان هناك مسائل لزم من نفی القبول نفی الصحة. وهي على خلاف الاصل. اذا من في الاصل؟ الاول - [01:26:01](#)

ومن المسائل التي لزم فيها من نفی القبول نفی الصحة. قوله صلی الله علیہ وسلم لا یقبل الله صلاۃ احدکم اذا احدث حتى يتوضأ احسنت. قوله صلی الله علیہ وسلم لا یقبل الله صلاۃ حائض الا بخمار - [01:26:17](#)

القبول هنا هو نفی لماذا؟ فلینتبه الى استعمال الفقهاء واضحة يا اخوان واما مسائل الفساد فهي على العکس من مسائل الصحة فتعریف الفساد متى تكون العبادة فاسدة؟ اذا لم یسقط بها القضاء. متى تكون المعاملة فاسدة؟ اذا لم یترتب عليها - [01:26:37](#) اذا لم یترتب عليها صبر والمسئلة الثانية في الفاسد المسئلة الثانية ذهب جمهور اهل العلم الى ان الفاسد والباطل مترادفان الى ان الفاسد والباطل مترادفة. فإذا رأیت نعم لفظة الفاسد والباطل فهي عند الجمهور بمعنى - [01:27:04](#)

واحد وفرق الحنفیة فجعلوا الباطل ما كان فجعلوا الباطل ما كان مردودا من اصله معی كالشرك بالله هذا مردود من اصله وجعلوا الفاسد ما كان مقبولا في اصله مردودا بوصفه. کصوم يوم العید الصوم في - [01:27:36](#) مباحة اي نعم وهو مردود بوصفه اي يكونه في يوم العید معی ثم نقول كالعادة اذا رأیت الخلاف نعم في مثل هذا فهو خلاف لفظي وهو من قضاة المصطلح - [01:28:04](#)

فقد اصطلاح الجمهور على الترافق واصطلاح الحنفیة على ماذا؟ على التفریط ها يا شیخ الصحيح صیح هم راعوا ایننعم ان الممنوع بوصفه انه قد یصح قالوا في المعاملات اذا اتصل بقبض ونحوه - [01:28:22](#)

صیح اي نعم صحیح لكنه في کثير من نعم تجد انه قضیة قضیة اصطلاح والا في باب المعاملات ربوا شيئا من ذلك ودائما يا اخوة القول اغلبیة. وان رأیتم منا اطلاق فهو اغلبی. وما من شيء الا ويرد عليه الاستثناء. ولهذا يقول الاصوليون ما من - [01:28:41](#) عام الا ودخله التخصیص طیب الله خالق كل شيء من اقوى العمالات دخله التخصیص وهو الذات الالهیة. طیب این مقامنا؟ این کنای؟ ایوا قضايا السلاح. فاصطلحوا على الترادف واصطلاح الحنفی - [01:29:01](#)

على ماذا؟ على التفریط ثم نقول وان كان الجمهور قد اصطلحوا على الترافق الا انهم قد فرقوا بين الفاسد والباطل في ابواب ما هي؟ قالوا الحج والنکاح والکتابة الحج والنکاح والکتاب. يقول الامام المرداوی رحمه الله وغالب امرهم في هذه الابواب انه اذا كان مجمعا على المسئلة - [01:29:24](#)

اي نعم فمک نعم فمخالفة ان الباطل ما كان مجمعا عليه. وان الفاسد ما كان ایش؟ مختلفا مختلفا فيه فإذا اتبنا الى الباطل بالحج وال fasد في الحج ما هو الباطل والfasد في الحج - [01:29:56](#)

الباطل ما لا یجبر بدم والfasد في الحج ایش يا اخوان؟ ما جبر بدم. الباطل هو fasد في النکاح ما هو الباطل من النکاح ما اجمع على تحريميه. والfasد من النکاح ایش؟ ما اختلف في تحريم - [01:30:12](#)

طیب والمسئلة الاخیرة في fasد قال اهل العلم والوصف بالصحة والوسائل والفساد وصف على سبیل الاثر والوصف بالسبب والشرط والمانع وصف على سبیل المؤثر اتضحت الفرق؟ الان يا اخوان ونحن نبحث الصحة والفساد هل الحكم الشرعي یترتب على الصحة والfasد؟ اذا الصحة والfasد - [01:30:31](#)

هو نظر في الاثر حکم وضعی یتعلق بماذا؟ بالاثر. والسبب والشرط والعلة والمانع حکم وضعی یتعلق بماذا بالمؤثر ولهذا لما بحثنا في السبب والشرط والمانع وجدنا ان حکم یترتب عليه. ولما بحثنا الان في الصحة والfasد وجدنا انها - [01:31:05](#)

تترتب على على الحکم فتارة يكون الحکم صحيحا وتارة يكون الحکم ماذا؟ fasدا. اذا ما الذي یقام؟ یقال ان الاحکام الوضعیة ثلاث

01:31:32 مراتب احكام وضعية من جنس المؤثر. واحكمات وضعية من جنس الاتر واحكمات وضعية من جنس الفعل -

وسبعين ذلك في الرخصة والعزمية اقرأ طيب في هذا البيت تكلم وفقه الله على حكمين وضعفين وهما الرخصة الرخصة والعزمية او العزمية والرخصة. طيب هو حقيقة تكلم على واحد وهو ايش يا اخوان؟ انا قلت في اخر الدرس يعني انتبهوا لنا. نعم. فالذي تكلم عليه حكم ايش - 01:31:57

واحد معني اي نعم وهو الرخص. قال وهو ثابت على خلاف الاصل فرخصة وقيدا بالسهل اي نعم بارك الله فيك طيب تتكلم عن اي نعم حكم وضعى واحد وهو الرخصة ونقول بين ايديينا مسائل في العزمية ومسائل في ماذا؟ في الرخصة. طيب - 01:32:34

طيب قالوا العزمية المسألة الاولى من مسائل العزمية في تعريفها قالوا العزمية لغة هي القصد المؤكد. ولم نجد له عزما اي لم نجد له قصدا. فاذا عزمت على الله اي اذا قصدت قصدا مؤكدا. والعزمية عند شرعا قالوا هو الحكم الثابت على وفاق - 01:33:00

الاصل الحكم الثابت على وفاق الاصل. طيب ما معنى هذا القول؟ معناه اذا رأيت حكم شرعا ثابتا على مقتضى العزم الاصل فاعلم انه ايش؟ عزيز وهذا يدلنا على ان العزمية تعرض لها الاحكام التكليفية الخمس. فقد تكون هناك عزمية واجبة ومستحبة - 01:33:24

كما سيأتي في المساء وليس العزمية كما يقع في الاذهان انها بمعنى ايش؟ الواجب. الغزالى رحمة الله ذهب وعرفها بمعنى الواجب لكن جمهور اصوليين قالوا العزمية كل ما ثبت عليه وفاق الاصل - 01:33:56

ما ثبت على فتدخل الاحكام التكليفية الخمسة المسألة الثانية وهي التي نقولها الان. ان احكام العزمية خمس. فعندنا عزمية واجبة من يأتيني بحكم الاصل فيه الوجوب الصلاة الزكاة الحج بين يديك الشريعة كلها - 01:34:13

معي؟ طيب وعزمية مستحبة السواك الذكر القرآن الى اخره. الوتر السنن الرواتب وعزمية محمرة الزنا القتل وعزمية مكرورة اكل البصل والثوم النذر الصلاة في اعطاني ابل وعزمية مباحة الاكل التمتع بالطيبات - 01:34:37

اذا الان الوصف بالعزمية اي نعم لا يقابل الوصف بالعزمية لا يختص بشيء من الاحكام التكليفية الخمسة بل يأتي عليها معنى فليقع في الذهن انها ليست بمعنى الواجب. على الصحيح من قول اهل الاصول. طيب - 01:34:58

هذه مسائل العزمية واما مسائل الرخصة معى فاول المسائل تعريف الرخصة قالوا الرخصة لغة من السهولة ورخص السعر اذا سهل ويسر وشرعا قالوا رخصة ما هي؟ قالوا الحكم الثابت على خلاف الاصل لمعارض راجع - 01:35:19

اعيد الحكم الثابت على خلاف الاصل لمعارض راجح. طيب ما معنى هذا التعريف؟ اذا رأيت حكم على خلاف اصل وقد دل على هذا دليل فاعلم ان بين يديك رخص - 01:35:42

واذا قلنا هذا القول فان الرخصة كم يعرض لها من الاحكام التكليفية الخمسة؟ ثلاثة ثلاثة ايش؟ ثلاثة احكام معى وهذه هي المسألة الثانية وهي اقسام الرخصة فنقول الرخصة قد تكون واجبة - 01:36:02

وقد تكون مستحبة وقد تكون مباحة ومن الرخص الواجبة ايش يا اخوان؟ قالوا اكل الميّة بالمضطر فهي على خلاف الاصل الاصل ماذا؟ حرمة الميّة لمعاذ بن راجح وهو قوله تعالى الا ما اضطربتم اليه. وهي واجبة هنا - 01:36:26

قالوا ومن الرخص الواجبة اساغة شرب الخمر لدفع الغصة وقد تكون الرخصة مستحبة ومندوبة ومن امثالتها القصر في السفر الفطر في ايش؟ الفطر في السفر وقد تكون الرخصة مباحة ومن امثالتها ماذا؟ الجمع بين الصالاتين في السفر. قالوا وتعجيز الزكاة رخصة مباحة - 01:36:50

والنطق بكلمة الكفر رخصة ايش؟ النطق بكلمة الكفر لمن اكره عليه ثم قال اهل الاصول ولا يتصور الحرمة والكرابة في ماذا؟ في الرخصة. لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله - 01:37:21

الله يحب ان تؤتى رخصه ولا تتعلق المحبة بمحرم ولا والذى نعرفه من هذا من هذا القول ان العزمية لا تقابل الواجب والرخصة لا تقابل ايش؟ المستحب. فالعزمية تعرض لها - 01:37:40

احكام الخمسة والرخصة تعرض له الاحكام الثلاث اقرأ الو قال والعلم في النصر الذي قد ابتغى حكما لهذا مبحث الحكم انقضاء. طيب واتى الناظم في هذا الى اخر حكم من الاحكام - 01:37:57

كان من وضعية فيما ذكر وهو العلة فمن الاحكام الوضعية ماذا يا اخوان؟ العلة. والذي نقوله هنا يا اخوان ان العلة عند اهل الاصول اذا ذكروها في الاحكام الوضعية قدموها - [01:38:19](#)

مع السبب فهي في معنى السبب والعلة والشرط والمانع لان لها صفة المؤثر واضحة يا اخوان؟ وسيتبين ذلك من الشرح فنقول في العلة مسائل. اما المسألة الاولى فهي تعريف العلة - [01:38:35](#)

عرفها المتأخرون من اهل الاصول وهي طريقة الامام المرداوي قال العلة هي وصف ظاهر منضبط معرف للحكم اعيد باللغة المرض اي نعم ومرة معكم في الروضة اي نعم هذا التفصيل - [01:38:57](#)

وفي الاصطلاح قالوا العلة وصا ظاهر منضبط معرف للحكم. اعيد وصف ظاهر منضبط معرف للحكم طيب ظاهر البيت ويخرج به شيء ومنضبط قيد ويخرج به شيء. معني ومعرف للحكم قيد. ولكن التفصيل في - [01:39:20](#)

الا تعريفا واقسام وشروط ومسالك اثبات وقواعد محله اين؟ محله القياس. والذي نقوله هنا ما هو نقول ان العلة هي السبب المناسب معي العلة هي السبب المناسب. فما تقدم معنا من اسباب فيها مناسبة ومصلحة شرعية فانه يصح ان - [01:39:39](#)

يسمي ماذا؟ ان تسمى حبة واما المسألة الثانية فهي امثلة العلة طيب من يأتيني بامثلة على العلل؟ طيب الاسكار علة تحريم الخمر طيب طيب ائت الى ابواب الحدود او نقول الحدود الاصل فيها ماذا؟ الاصل في اسبابها انها علل - [01:40:06](#)

معي؟ فالقصاص علة القتل. والسرقة علة القطع. والزنا علة الرجف فهي اسباب مصلحية. ما معنى مصلحية؟ اي فيها مصلحة. او فيها حكمة او فيها مناسبة طيب طيب طيبة علة كفاراة اليمين الحلف بالله علة كفاراة الظهار الظهار علة طهارة سؤر الهرة الطواف - [01:40:35](#)

والباب كثير. طيب المسألة التالية في الفرق بين العلة والسبب وعرفنا ان كل علة تكون سببا وليس كل سبب يكون ايش يا اخوان يكون عدلة. واما المسألة الاخيرة فنقول السبب والعلم - [01:41:11](#)

والشرط والمانع احكام وضعية في معنى مؤثر والصحة والفساد احكام وضعية في معنى الاثر والرخصة والعزمية احكام وضعية واصفة للفعل طيب فما الذي يتقدم؟ الذي يتقدم الفعل من الاحكام الوضعية ما كان مؤثر - [01:41:34](#)

السبب الى اخره. وما الذي يتأخر عنه ما كان اثره وهو الصحة والفساد؟ وما الذي يجارى الفعل في الوصف؟ الرخصة والعزمية فالرخصة والعزمية تقولها قبل الفعل او بعد الفعل او اثناء الفعل. اثناء الفعل ولا تتقدم - [01:42:11](#)

فهذا نعم توصيف الاحكام الوضعية باعتبار الاثر والمؤثر وهذا تمام القسمة عند الناظم. وزاد اهل الاصول الاداء والقضاء وايش؟ والاعانة. ونقف على ما عليه الناظم واسأل الله عز وجل ان يجعل علمنا علما نافعا وعملنا عملا صالحا وان يتقبل منا وان - [01:42:29](#)

على ما بين ايدينا من اعمال خالصة لوجهه الكريم. موجبة لرضوانه العظيم. والله اعلم. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد - [01:42:57](#)